

مشروع قانون

يتعلق بالترخيص للدولة في الاقتراض في الزيادة العامة الرابعة

في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية

فصل وحيد :

يرخص لوزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي القائم في حق الدولة في الاقتراض في الزيادة العامة الرابعة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية بمبلغ ستة عشر مليون وثمانمائة وخمسين ألف (16.850.000) دينار إسلامي منها ثمانية ملايين وأربعمائة وخمسة وعشرين ألف (8.425.000) دينار إسلامي تدفع على 40 قسطاً نصف سنوي ابتداء من جانفي 2016.

شرح الأسباب

يتعلق مشروع القانون المصاحب بالترخيص للدولة التونسية للاكتتاب في الزيادة العامة الرابعة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية.

وتأتي هذه الزيادة العامة تنفيذاً لقرار مجلس محافظي البنك خلال اجتماعه السنوي الحادي والثلاثين المنعقد سنة 2006 المتمثل في زيادة رأس مال البنك المكتتب فيه من 8.1 إلى 18 مليار دينار إسلامي وذلك بهدف مجابهة التوسيع المنتظر لنشاطه وتنوع عملياته على أن تدفع نصف الزيادة على أقساط سنوية متساوية على امتداد خمس (5) سنوات في حين يبقى النصف الثاني قابلاً للاستدعاء من طرف البنك.

وخلال اجتماعه سنة 2013، ونظراً للظروف الاستثنائية التي تمرّ بها معظم الدول الأعضاء، فرر مجلس محافظي البنك أنه يجوز لكل دولة عضو لم تكتتب في الزيادة العامة الرابعة أن تبادر بذلك على أن تدفع قيمة الأسهم القابلة للاستدعاء (50% من اكتتابها) خلال 20 سنة على 40 قسطاً نصف سنوي متساوياً ابتداء من 1 جانفي 2016 علماً وأنَّ البنك حدَّ تاریخ 22 نوفمبر 2015 كآخر أجل لتأكيد الاكتتاب.

ومن جهة أخرى، قرر مجلس المحافظين اعتماد زيادة عاممة خامسة في رأس ماله المصرح به من 30 إلى 100 مليار دينار إسلامي والمكتتب فيه من 18 إلى 50 مليار دينار إسلامي على أن تكون الزيادة في شكل أسهم قابلة للاستدعاء لا يتم استدعائها إلا في صورة عجز البنك عن الوفاء بالتزاماته.

وللعلم، تبلغ مساهمة بلادنا حالياً في رأس مال البنك المكتتب فيه حوالي 19.550 مليون دينار إسلامي¹ و 9.85 مليون دينار إسلامي في رأس المال المدفوع.

وسنكون اكتتاب بلادنا في هاتين الزياداتين وفقاً لما يلي:

- الزيادة العامة الرابعة: الاكتتاب بقيمة 16.85 م.د.إسلامي منها 50% أي 8.425 م.د.إسلامي تدفع على 40 قسطاً نصف سنوي (210 ألف د.إسلامي لكل قسط) ابتداء من سنة 2016.

- الزيادة العامة الخامسة: الاكتتاب في شكل أسهم قابلة للاستدعاء، أي دون أي تعكير مالي على ميزانية الدولة، بقيمة 35.18 م.د.إسلامي.

وسنتم في مرحلة أولى الاكتتاب في الزيادة العامة الرابعة فقط.

وأشار إلى أن البنك الإسلامي للتنمية هو مؤسسة مالية إقليمية تأسست سنة 1975 و مقرها في المملكة العربية السعودية وتضم في عضويتها 56 دولة حاليًا. وتهدف إلى تمويل جملة من المشاريع والبرامج في العديد القطاعات مع إيلاء أهمية لمشاريع التنمية الأساسية والطاقة والمجال الاجتماعي وذلك بهدف دفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والارتفاع بالمستوى المعيشي للمواطن والتخفيف من وطأة الفقر.

وبخصوص التعاون بين تونس ومجموعة البنك، فقد مول هذا الأخير 34 مشروعًا عمومياً في مختلف القطاعات بمبلغ جملي يناهز حوالي 1.8 مليار د.ت. كما بلغ الحجم الجملي لتمويل التجارة حوالي 2.8 مليار د.ت. وتجسماً لاتفاقية الإطارية التي تم توقيعها مع مؤسسة التجارة، تم توقيع اتفاقيتي ضمان مع المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة تتعلق باتفاقية مراقبة مبرمة مع كل من الشركة التونسية لصناعة الحديد (20 مليون د.ل) والشركة التونسية للتكرير (150 مليون د.ل) لتمويل استيراد مواد أولية.

أما في مجال تنمية القطاع الخاص، فقد تم إحداث صندوق استثماري "شمار" بـ50 مليون دينار بالتعاون مع صندوق الودائع والأمانات بالإضافة إلى تقديم مساعدة فنية لفائدة بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة والاكتتاب في "شركة الوفاق للإيجار المالي" بعد تحويلها إلى بنك إسلامي. وفي إطار التعاون مع مؤسسة ضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، بلغ حجم العمليات التي أمنتها المؤسسة لفائدة المصادر والمُستثمرين والبنوك حوالي 1.4 مليار د.ت.

وبخصوص العون الفني، استفادت بلادنا من خبرة البنك في مجال تطوير منظومة المالية الإسلامية عبر منح بلادنا معاونة فنية وتوفير خبراء لمراقبتنا في مجال إصدار الصكوك.

كما قام البنك مؤخرًا بالمساهمة بنسبة 21% في رأس مال بنك الزيتونة مع توقيع اتفاقية إطارية لدفع التعاون مع هذه المؤسسة في العديد المجالات ومن بينها إحداث صندوق لتمويل المشاريع الصغيرة.

وبالنسبة لاتفاق التعاون مع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، يتم النظر حالياً مع البنك في إمكانية مساهمته، إلى جانب الصندوق السعودي للتنمية في إطار مجموعة التسيير العربية، في تمويل مشروع محطة إنتاج الكهرباء بالمرندة البالغة كلفتها حوالي 350 مليون د.ل.

تلك هي أسباب مشروع القانون المقترن والهدف منه.